

تاج العروس من جواهر القاموس

الْجَزَرُ بِالتَّحْرِيكِ : أَرْضٌ يَنْدُجُزِرُ عَنْهَا الْمَدُّ كَالْجَزِيرَةِ . وَقَالَ كِرَاعُ :
الْجَزِيرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَرْضِ . الْجَزَرُ : أُرُومَةٌ تُؤْكَلُ مَعْرُوبَةً وَقَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : أَصْلُهُ فَارِسِيٌّ وَتُكْسَرُ الْجَرِيمُ وَنَقَلَ
اللُّغَتَيْنِ الْفَرَّاءُ . وَأَجْوَدُهُ الْأَحْمَرُ الْحُلَاوُ الشَّيْءُ حَارٌّ فِي آخِرِ
الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ رَطْبٌ فِي الْأُولَى وَهُوَ مُدْرَرٌ لِلْبَوْلِ وَيُسَهِّلُ وَيُلَطِّفُ بَاهِيٌّ
يُقْوِيَّ شَهْوَةَ الْجَمَاعِ مُحَدِّدٌ لِلطَّمْثِ أَيْ دَمِ الْحَيْضِ وَوَضَعَ وَرَقَهُ مَدَّقُوقًا
عَلَى الْقُرُوحِ الْمُتَأَكِّلَةِ نَافِعٌ وَلَكِنَّهُ عَسِرُ الْهَضْمِ مُنْفَخٌ يُوَلِّدُ دَمًا
رَدِيئًا وَيُصْلِحُ بِالْخَلِّ وَالْخَرْدَلِ وَتَفْصِيلُهُ فِي كُتُبِ الطَّبِّ .

الْجَزَرُ : الشَّاءُ السَّمِينَةُ وَاحِدَةٌ الْكَلِّ بِهَاءٍ . حَدِيثُ خَوَّاتٍ : " أَبْشَرُ
بِجَزَرَةٍ سَمِينَةٍ أَيْ صَالِحَةٍ لِأَنَّ تَجْزَرَ أَيْ تُذَبِّحُ لِلْأَكْلِ . وَفِي الْمُحْكَمِ : وَالْجَزَرُ : مَا
يُذَبِّحُ مِنَ الشَّاءِ دَكْرًا كَانَ أَوْ أُثْنَيْنِ وَاحِدَتَهَا جَزَرَةٌ وَخَصَّ بِبَعْضِهِمْ بِهِ
الشَّاةُ الَّتِي يَقُومُ إِلَيْهَا أَهْلُهَا فَيَذَبِّحُونَهَا .

وَقَالَ ابْنُ السَّكَّانِ : أَجْزَرَتْهُ شَاةٌ إِذَا دَفَعَتْ إِلَيْهِ شَاةٌ فَذَبَّحَهَا نَعَجَةً أَوْ
كَبِشًا أَوْ عَنَازًا وَهِيَ الْجَزَرَةُ إِذَا كَانَتْ سَمِينَةً . وَجَزَرَةٌ مُحَرَّكَةٌ : لَقَبُ
أَبِي عَلِيٍّ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ . وَالْجَزُورُ كَصَبُورٍ :
الْبَعِيرُ أَوْ خَاصٌّ بِالنَّاقَةِ الْمَجْزُورَةِ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى كَمَا
حَقَّقَهُ الْأَمَمَّةُ وَهُوَ يُؤَنَّثُ لِأَنَّ اللَّفْظَةَ سَمَاعِيَّةٌ وَقَالَ : الْجَزُورُ إِذَا أُفْرِدَ
أُنْثَى لِأَنَّ أَكْثَرَ مَا يَنْدَحَرُونَ الذُّوقَ . وَفِي حَاشِيَةِ الشَّهَابِ : الْجَزُورُ : رَأْسٌ مِنْ
الْإِبِلِ نَاقَةٌ أَوْ جَمَلًا : سَمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا لَمَّا يُجْزَرُ أَيْ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ سَمَاعِيَّةٌ
وَإِنْ عَمَّتْ فِيهَا شَيْءٌ تَغْلِيْبٍ فَافْهَمْ .

جَ جَزَائِرُ وَجَزُورُ بضمَّ تَيْنِ وَجُزُرَاتُ جَمْعُ الْجَمْعِ كَطُرُقٍ وَطُرُقَاتٍ .
الْجَزُورُ : مَا يُذَبِّحُ مِنَ الشَّاءِ وَاحِدَتَهَا جَزَرَةٌ بفتح فسكون . وَأَجْزَرَهُ : أَعْطَاهُ
شَاةً يَذَبِّحُهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : " أَنْزَلَهُ بَعَثَ بَعَثًا فَمَرَّوْا بِأَعْرَابِيٍّ لَهُ غَنَمٌ
فَقَالُوا : أَجْزَرْنَا أَيْ أَعْطَيْنَا شَاةً تَصْلُحُ لِلذَّبْحِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يُقَالُ :
أَجْزَرَهُ جَزَرُوا إِنَّمَا يُقَالُ : أَجْزَرَهُ جَزَرَةً . أَجْزَرَ الْبَعِيرُ : حَانَ لَهُ أَنْ
يُجْزَرَ أَيْ يُذَبِّحَ .

مِنْ الْمَجَازِ : أَجْزَرَ الشَّيْءُ : حَانَ لَهُ أَنْ يَمُوتَ وَذَلِكَ إِذَا أَسَنَّ وَدَنَّا

فَنَدَاؤُهُ كَمَا يُجْزَرُ الذَّخْلُ . وَكَانَ فَتْيَانٌ يَقُولُونَ لَشَيْخٍ : أَجْزَرْتَ يَا شَيْخُ
أَيَّ حَانَ لَكَ أَنْ تَمُوتَ فَيَقُولَ : أَيُّ بَنِيَّ وَتُخْتَصِرُونَ أَيَّ تَمُوتُونَ شَبَابًا
وَيُرَوَى : أَجْزَرْتَ مِنْ أَجْزَرِ الْبُسْرِ أَيَّ حَانَ لَهُ أَنْ يُجْزَرَ . وَالْجَزَارُ
كَشَدَّادِ وَالْجَزَّيْرُ كَسَكَّيْتِ : مَنْ يَنْدَحِرُهُ أَيَّ الْجَزُورِ وَكَذَلِكَ الْجَزَارُ كَمَا فِي
الْأَسَاسِ . وَهِيَ أَيُّ الْحِرْفَةِ الْجَزَارَةُ بِالْكَسْرِ عَلَى الْقِيَاسِ . وَالْمَجْزَرُ كَمَقْعَدٍ :
مَوْضِعُهُ أَيُّ الْجَزْرِ وَمِثْلُهُ فِي الْمَصْبَاحِ وَصَرَّاحِ الْجَوْهَرِيِّ بِأَنَّهُ بِالْكَسْرِ أَيُّ كَمَجْلِسٍ
وَهُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ فِي مَصْنُوفَاتِهِ وَقَالَ : إِنَّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ لِأَنَّ
مُضَارِعَهُ مَضْمُومٌ كَكَتَبَ فَالْقِيَاسُ فِي الْمَفْعَلِ مِنْهُ الْفَتْحُ مُطَقَّاً وَوَرُودُهُ فِي الْمَكَانِ
مَكْسُوراً عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَالْجُزَارَةُ مِنَ الْبَعِيرِ بِالضَّمِّ : الْيَدَانِ وَالرَّجْلَانِ
وَالْعُنُقُ لَأَنَّهُمَا لَا تَدْخُلُ فِي أَنْصِبَاءِ الْمَيْسَرِ وَإِنَّمَا هِيَ عُمَالَةُ الْجَزَارِ
وَأُجْرَتُهُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَإِذَا قَالُوا فِي الْفَرَسِ : ضَخَمُ الْجُزَارَةَ فَإِنَّمَا
يُرِيدُونَ غِلَظَ يَدَيْهِ وَرَجْلَيْهِ وَكَثْرَةَ عَصِيدَيْهِمَا وَلَا يُرِيدُونَ رَأْسَهُ لِأَنَّ
عِظَمَ الرَّأْسِ فِي الْخَيْلِ هُجْنَةٌ قَالَ الْأَعَشَى :
وَلَا نُنْقَاتِلُ بِالْعِصِيِّ ... وَلَا نُرَامِي بِالْحِجَارَةِ .
إِلَّا عُلَالَةً أَوْ بُدَا ... هَذِهِ قَارِحٌ نَهْدِ الْجُزَارَةِ